التعاون الإقليمي في مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية

المحاضرة الأولى: التعاون العربي

تمهيد

يشكل **التعاون الإقليمي العربي في مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية** أحد الركائز الأساسية للحفاظ على الأمن والاستقرار في المنطقة العربية، فالجريمة المنظمة العابرة للحدود تشمل مجموعة من الأنشطة غير القانونية التي تمتد عبر دول متعددة، مثل تهريب المخدرات، الاتجار بالبشر، الإرهاب، تهريب الأسلحة، والجرائم الإلكترونية. وتؤثر هذه الجرائم بشكل كبير على الأمن القومي والاقتصادي والاجتماعي للدول العربية، مما يجعل التعاون بين هذه الدول أمراً حيوياً وضروريا، لذلك، لعب التعاون الاقليمي على المستوى العربي دورا مهم في مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، وتأخذ التعاون العربي العديد من الوسائل والاليات من أجل تفعيل دوره في مكافحة هذا النوع من الجرائم ادراكا منه بخطورتها على الأمن والاستقرار.

أولا: دور جامعة الدور العربية:

لعبت الجامعة العربية دوره مهم في مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود منذ نشأتها 1945، تكريسا لما جاء في ميثاقها حول الهدف من تكوينها هو حفظ السلم والأمن الدولي والتعاون في المجلات السياسية والاقتصادية والأمنية والاجتماعية، وكانت بداية نجاح التعاون بين الدول الأعضاء في الجامعة العربية في المجال الأمني ومكافحة الجريمة من خلال إنشاء مجموعة من المكاتب مثل المكتب الدائم لشؤون المخدرات ، لذلك، ومن أجل ابراز دزر هذه المنظمة في مكافحة الجريمة المنظمة سنتطرق إلى دور المكاتب التي أنشأتها بهدف مكافحة الاجرام المنظم:

- **المكتب الدائم لشؤون المخدرات**: يعتبر هذا المكتب أول جهاز أمني إقليمي عربي تم انشاؤه على مستوى الأمانة العامة للجامعة العربية عام **1950** والذي يتكون من ممثل لكل دولة عضو في الجامعة العربية، يقوم المكتب بإعداد تقارير دورية حول تطور مشكلة المخدرات في المنطقة، تشمل إحصائيات حول تهريب المخدرات وأنماط الاستهلاك، كما يقوم بتنظيم الاجتماعات والندوات الدورية لبحث التحديات التي تواجه الدول العربية في مكافحة المخدرات وتبادل الخبرات.

تتمثل أهداف المكتب الدائم لشؤون المخدرات في :

1. **تنسيق الجهود العربية**: حيث يسعى المكتب إلى التنسيق بين الأجهزة الأمنية والهيئات المعنية بمكافحة المخدرات في الدول العربية، لتبادل المعلومات والتعاون في مجال مكافحة تهريب المخدرات.
2. **وضع استراتيجيات شاملة**: يعمل المكتب على تطوير استراتيجيات وتوجهات موحدة لمكافحة المخدرات ضمن السياق العربي، وتنسيق السياسات والخطط بين الدول الأعضاء.

3. **التوعية والوقاية**: من خلال تنظيم حملات توعية في الدول العربية، يهدف المكتب إلى الحد من تعاطي المخدرات ورفع الوعي بخطورتها، كما يقوم بتقديم الدعم والتوجيه للدول في هذا المجال.
4. **دعم تطوير التشريعات**: يسهم المكتب في تحديث وتطوير التشريعات العربية المتعلقة بمكافحة المخدرات، وتوحيد الإجراءات القانونية في الدول العربية لمكافحة تهريب المخدرات ومعاقبة المجرمين.
5. **التعاون مع المنظمات الدولية**: ينسق المكتب مع منظمات دولية مثل **الأمم المتحدة** و **منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول** (وغيرها، لتبادل الخبرات والمعلومات حول مكافحة المخدرات.
6. **التدريب وبناء القدرات**: يعمل المكتب على تقديم برامج تدريبية للأجهزة الأمنية والقضائية في الدول العربية لرفع مستوى الكفاءة في التعامل مع قضايا المخدرات، بدءاً من التحقيقات وحتى تطبيق القانون.
7. **دعم ضحايا المخدرات**: يقوم المكتب بتوفير استراتيجيات لدعم وعلاج ضحايا تعاطي المخدرات، بالإضافة إلى توفير برامج إعادة تأهيل.

وقد قدم هذا المكتب العديد من الانجازات في اطار مكافحة جريمة المخدرات خاصة بعد ضمه إلى المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة 1980 ليعتبر أهم جهاز أمني اقليمي يهتم بجريمة المخدرات ومكافحتها، من بين انجازاته: المؤتمر العربي الثلاثون لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات، واجتماعات مجموعات العمل الفرعية الإجرائية الثلاث، التقرير الاحصائي السنوي للسلائف والمواد الكيميائية المضبوطة في الدول العربية خلال عام 2015م.

- **المكتب العربي لمكافحة الجريمة**: هو مؤسسة إقليمية تابعة لجامعة الدول العربية، وتهدف إلى تعزيز التعاون بين الدول العربية في مجال مكافحة الجريمة بمختلف أنواعها. يقوم المكتب بتنفيذ برامج ومشاريع تهدف إلى مكافحة الجريمة المنظمة، مثل الإرهاب، تهريب المخدرات، الاتجار بالبشر، وغسيل الأموال، بالإضافة إلى تعزيز سيادة القانون في الدول العربية، وأهم الاختصاصات التي يقوم بها هذا المكتب نجد ما يلي:

- اجراء البحوث والدراسات حول أسباب الانحراف والجريمة وسبل الوقاية والعلاج.
- دراسة السياسة العقابية الوقائية مع اقتراح أحسن الأساليب والطرق للتعامل مع المجرمين داخل المؤسسات العقابية.
- تقديم الخدمات لدول الأطراف في ما يخص البحوث الجنائية والاجتماعية.
- كما يشرف المكتب على تبادل المعلومات بين الدول العربية ويعمل على إعداد تقارير ودراسات تتعلق بالجرائم الأكثر انتشارًا في المنطقة.

- **المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة:** تم انشاؤها بموجب اتفاقية دولية إقليمية منشئة لها 1960، قوم المنظمة بتنفيذ اغراضها بواسطة جمعية عمومية ومجلس تنفيذي ومكاتب دائمة تهدف المنظمة إلى:

- توثيق التعاون بين الدول الأعضاء بهدف الوقاية من الجريمة ومكافحتها ومعالجة آثارها في المجالات التشريعية والقضائية والاجتماعية والشرطية وإصلاح السجون.
- تقديم الدعم الفني والتدريب للمؤسسات الحكومية وغير الحكومية في الدول العربية، وتطوير السياسات والبرامج التي تساعد على الوقاية من الجريمة وتحقيق العدالة.
- تأمين التعاون المتبادل بين الشرطة الجنائية في البلاد العربية ومكافحة المخدرات.
- تقديم برامج تدريبية للكوادر الأمنية والقانونية في الدول الأعضاء.

- تصدر المنظمة مجلة ,تعالج فيها شتى المسائل التي تتناول تحقيق اغراضها وتنشر بحوث علماء المباحث الجنائية والطب الشرعي والخبراء في معالجة قضايا الاجرام ,وتتبع المجرمين ومناقشة النظريات العلمية التي تعالج مثل هذه الشؤون، وتحرر المجلة باللغة العربية واللغتين الانجليزية والفرنسية.

- **المكتب العربي للشرطة الجنائية**: هو أحد الأجهزة المتخصصة التي تعمل تحت مظلة **المنظمة العربية للشرطة**، وهو جهاز يعمل على تعزيز التعاون بين الدول العربية في مجال مكافحة الجرائم بأنواعها المختلفة، سواء كانت جرائم جنائية أو إرهابية أو مرتبطة بالمخدرات أو الجرائم الإلكترونية. يهدف المكتب إلى تعزيز التنسيق والتعاون بين الشرطة العربية لتحقيق الأمن والاستقرار في المنطقة، وهذا المكتب على اتصال مباشر مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية من أجل تنسيق التعاون الأمني في مجال مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود، تتمثل مهام هذا المكتب في ما لي:

- تقديم المساعدة للدول الأطراف من أجل دعم وتنمية مؤسسات الشرطة .
- تقديم المعلومات اللازمة لدول الأعضاء والإنتربول حول الأشخاص المشبه بهم والمجرمين، مما يساعد في سرعة.
- اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع الجرائم.
- المساهمة في تتبع المجرمين والقاء القبض عليهم .
- يقدم المكتب الدعم في مواجهة التحديات الأمنية الرقمية.
- عقد العديد من المؤتمرات لقادة الشرطة والأمن، وقد حققت مؤتمرات قادة الشرطة والأمن العرب العديد من الانجازات في اطار مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية كتطوير المناهج والتدريب؛ التعاون في مجال التدريب والتكوين الشرطي؛ انشاء معهد شرطي للبحوث والدراسات...إلخ

- **أكاديمية نايف للعلوم الأمنية**: كان سابقا يطلق عليه بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، يعتبر من أهم مخرجات مؤتمرات المكتب العربي للشرطة الجنائية لعام 1972، تقع الأكاديمية في **مدينة الرياض** بالمملكة العربية السعودية، وهي مجهزة بأحدث المنشآت الأكاديمية والتدريبية التي تساهم في تقديم بيئة تعليمية متميزة للطلاب والمتدربين.

من أبرز أهداف الاكاديمية:

- النهوض بالمستوى الفني والعلمي في ما يخص الخدمات الأمنية في الوطن العربي.
- اقتراح الحلول المناسبة للحد من الطلب والعرض غير المشروعين على المواد المخدرات والمؤثرات العقلية.
- اعداد الخطط الأمنية لرفع من مستوى أداء الموظفين في أجهزة الأمن العربي
- **تعزيز التعاون الأمني العربي والدولي** في مجال مكافحة الجريمة والإرهاب، من خلال تقديم برامج تدريبية وورش عمل مشتركة.
- تشارك الأكاديمية في إجراء البحوث والدراسات العلمية في مجالات الأمن، وتقديم استشارات ودراسات متعلقة بالمشاكل الأمنية المعاصرة وكيفية التعامل معها.
- تقدم الأكاديمية درجات أكاديمية (دبلوم، بكاليروس، ماجستير ودكتوراه) في مجالات العلوم الأمنية، وتستهدف تأهيل أجيال جديدة من المتخصصين في مجالات الأمن والعدالة.
- بناء شراكات مع العديد من المؤسسات الأكاديمية الدولية والمنظمات الأمنية العالمية، بهدف تبادل المعرفة والخبرات في المجالات الأمنية.

كما قامت الجامعة العربية بالعديد من المؤتمرات **المؤتمر العربي الثاني لرؤساء وأجهزة لمكافحة ضد تبييض الأموال** :عقد في 1994 بعمان, وصدرت عنه توصية بضرورة التنسيق بين المؤسسات المالية والأجهزة الأمنية في الدول العربية للتعرف على الأساليب والحيل المستخدمة في عمليات تبييض الأموال مع سرعة وضع القواعد والإجراءات اللازمة لمحاربة هذه الجريمة. المؤتمر العربي الرابع عشر لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات في الدول العربية في دورة انعقادها بتاريخ 19جويلية **2000** ومن بين أهم مخرجاته اقرار **مشروع قانون عربي موحد لمكافحة تبييض الأموال.**

ثانيا: دور مجلس وزراء الداخلية العرب

يعتبر أعلى سلطة أمنية عربية والذي تعود فكرة انشاء مجلس وزراء داخلية العرب إلى المؤتمر الثالث عام 1980 والذي انعقد في الطائف بالسعودية، وقد كانت الأمانة العامة للمنظمة العربية للدفاع الاجتماعي هي الأمانة المؤقتة للمجلس لغاية 1982 بعد تعيين أول أمين عام للمجلس، وقد تولى المجلس مهام واختصاصات في مجال توثيق التعاون الأمني لتنسيق الجهود بين الدول العربية في مجال الأمن الداخلي ومكافحة الجريمة .وتتمثل أهم اختصاصات المجلس في ما يلي:

- رسم السياسة العامة للدول الأعضاء في مجال تطوير العمل المشترك في مجال الأمن الداخلي وإقرار الخطط الأمنية العربية المشتركة.
- إنشاء الهيئات والأجهزة اللازمة لتنفيذ المجلس وتشكيل لجان متخصصة في المجالات الأمنية الإصلاحية.
- إقرار برامج العمل السنوية المقدمة للمجلس من الأمانة العامة.
- وضع السياسات الأمنية :تطوير وتنسيق استراتيجيات أمنية مشتركة بين الدول الأعضاء.

أما أهداف المجلس فتتمثل في:

- انشاء هيئات وأجهزة من أجل للقيام بالمهام المناطة به.
- دعم الأجهزة الأمنية العربية ذات الامكانيات المحدودة.
- القيام بكافة الاجراءات والعمليات الامنية التي تهدف إلى منع الجريمة قبل وقوعها .
- يهدف المجلس إلى تنمية وتوثيق التعاون، وتنسيق الجهود بين الدول العربية في مجال الأمن الداخلي ومكافحة الجريمة

وقد تنوعت جهود المجلس من أجل الوصول إلى تكامل أمني عربي ووضع استراتيجية أمنية موحدة ومكافحة الجريمة المنظمة بأنواعها، والتي تجسدت من خلال مجموعة من الأليات التعاونية التي أقرها المجلس لمكافحة الجريمة المنظمة والتي تتمثل في:

- **الاستراتيجية الأمنية العربية**: اقرها المجلس في عام 1982 اثر انعقاد دورته الثاني في العراق، هدفها تحقيق التكامل الامني العربي ومكافحة الجريمة المنظمة بكل صورها وأشكالها
- **المخططات الامنية العربية**: وهم ثلاث مخططات أساسية الأول كانت سنة 1986 مدتها خمس سنوات والتي بدأت في 1987 واستمرت الي غاية 1992 والتي كانت تهدف إلى توثيق التعاون الأمني العربي وتنسيق العمل الأمني العربي المشترك لمواجهة خطر الجريمة المنظمة، رفع مستوى كفاءة العاملين بأجهزة الأمن العربي، أما الخطة الأمنية الثانية فتم الاعتماد عليها في الدورة التاسعة للمجلس بتونس 1992 والتي دخلت حيز التنفيذ سنة 1993 إلى غاية 1997 والتي كرست نفس أهداف الخطة الأولى، أما الخطة الأمنية الثالثة بدأ العمل بها سنة 1998 .

- **الاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية 1986**، تم وضع الاستراتيجية لضمان التفاعل الفعال بين الحكومات العربية في مواجهة التحديات المتعلقة بالمخدرات، سواء على الصعيد الوقائي أو العلاجي أو القانوني. هذه الاستراتيجية التي تهدف إلى تحقيق أكبر قدر من التعاون الأمني العربي لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية، واستئصال الزراعات غير المشروعة للنباتات المنتجة لها، وإحلال زراعات بديلة عنها، وفرض رقابة شديدة على مصادر المواد المخدرة للإقلال إلى أدنى حد ممكن من عرضها وطلبها غير المشروعين.

ومن بين مخرجات هذه الاستراتيجية **الاتفاقية العربية لمكافحة الاتجار الغير مشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية عام** 1994،وقد تضمنت هذه الاتفاقية إجراءات التصدي لمشكلة إساءة استعمال المخدرات وأساليب وصور التعاون الأمني العربي في المجالات الجنائية والقضائية والقانونية بهدف مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات, وتعد الاتفاقية من أهم الاتفاقيات الأمنية العربية

كما نصت الاتفاقية على أساليب التعاون الأمني الدولي في جرائم تهريب المخدرات التي تنشط فيها عادة الجماعات الإجرامية المنظمة عبر الوطن فقد نصت المادة العاشرة من الاتفاقية على تقديم المساعدة إلى دول العبور لاسيما الدول التي تحتاج إلى مثل هذه المساعدة عن طريق برامج التعاون التقني، كما نصت المادة الحادية عشر من الاتفاقية أيضا على تطبيق تقنية التسليم المراقب للمخدرات وهو أسلوب يتم بموجب السماح للشاحنات المحملة بسلع أو حاويات تحتوى على الشحنات غير المشروعة من المخدرات والمؤثرات العقلية بمواصلة طريقها إلى خارج إقليم بلد أو أكثر أو عبره أو إلى داخله بعلم سلطته المختصة وتحت مراقبتها بغية كشف هوية الأشخاص المتورطين في ارتكاب الجريمة التهريب أو الجريمة الأخرى المشبوهة في الاتفاقية.

-**الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب عام 1998**: تهدف الاتفاقية إلى تنسيق الجهود بين الدول العربية لمكافحة الإرهاب عبر الحدود، مما يساهم في تعزيز التعاون الأمني والقضائي بين الدول الأعضاء من أجل تحقيق هذا الغرض حاولت الاتفاقية وضع تعريف شامل وواضح للإرهاب، بما يساعد في تعزيز الفهم المشترك للمصطلح بين الدول العربية، كما ركزت الاتفاقية على ضرورة محاربة تمويل الإرهاب من خلال اتخاذ تدابير قانونية لقطع مصادر تمويل الجماعات الإرهابية، مثل تجميد الأرصدة المالية وفرض العقوبات على الأفراد والكيانات التي تساهم في تمويل الأنشطة الإرهابية. وهو ما يعزز التعاون والتنسيق في مواجهة هذه الظاهرة.

بالإضافة إلى ما سبق، كانت هناك إنجازات أخرى قام بها مجلس وزراء داخلية العرب في اطار مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود، مثل الاتفاقية العربية للتعاون القضائي التي اقرها مجلس وزراء الداخلية العرب عام **1983**، و القانون العربي النموذجي لتسليم المتهمين المحكوم عليهم الذي اقره مجلس وزراء الداخلية العرب عام **2002** ، والذي يجرى العمل على مراجعته حاليا بهدف تطويره واقتراح الآليات المناسبة لزيادة فعاليته.

وعلى الرغم من هذا التعاون والتنسيق المتبادل على المستوى الإقليمي العربي إلا أنه هناك العديد من **التحديات** التي تواجه التعاون الإقليمي العربي في مجال مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية والمتمثلة في ما يلي:

1. **الاختلافات القانونية والسياسية :** تتفاوت الدول العربية في قوانينها وأنظمتها القضائية، مما يجعل التنسيق بين الأجهزة الأمنية والقضائية أكثر تعقيداً. كما أن بعض الدول قد تواجه تحديات في توافق الأجندات السياسية، ما يعوق التعاون الفعال.

2. **القدرات التقنية المحدودة :** تعاني بعض الدول العربية من نقص في التكنولوجيا المتقدمة لتحليل البيانات الاستخباراتية أو لتتبع الجرائم العابرة للحدود وهذا ما يعرقل التعاون والتنسيق المتبادل بين الدول.

3. **التمويل والموارد :**تتطلب مكافحة الجريمة المنظمة استثمارات كبيرة خاصة في يتعلق بالتدريب، التكنولوجيا، والمعدات، وهو ما قد يشكل تحدياً لبعض الدول التي تعاني من ضغوط اقتصادية.